

٤٠ - وتطلب الى اللجنة أن تهتدي ، في عملها هذا ، بأحكام كافة قرارات الجمعية العامة المختصة ، ولاسيما القراران ٩٣٢ (الدورة ١٠) و ١٠٥٣ (الدورة ١١) ، فضلا عن أحكام الفصل الحادي عشر من الميثاق .

الجلسة العامة ٨٥٥
١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٦٢ (الدورة ١٤)

تقرير عن أوضاع التعليم في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى أنها وافقت بقرارها رقم ٤٤٥ (الدورة ٥) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ على التقرير الخاص عن أوضاع التعليم الذي أعدته عام ١٩٥٠ لجنة المعلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١) ، وذلك بوصفه عرضا موجزا ، لكنه مدروس ، لأهمية التقدم في ميدان التعليم ولمشكلات التعليم التي لا يزال من الواجب مواجهتها في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

واذ ترى أنها وافقت ، بقرارها رقم ٧٤٣ (الدورة ٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، على تقرير جديد عن التعليم (٢) يكمل التقرير الذي وافقت عليه في عام ١٩٥٠ ،

واذ ترى أنها وافقت ، بقرارها رقم ١٠٤٨ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٥ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، على تقرير آخر عن التعليم وضع عام ١٩٥٦ (٣) ،

واذ تحيط علما بالتقرير الذي أعدته في عام ١٩٥٩ لجنة المعلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عن أوضاع التعليم في هذه الأقاليم ، (٤)

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة ، الملحق رقم ١٧ (ج/ع/١٣٠٣/التشريح (١) ، الباب الثاني .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الثامنة ، الملحق رقم ١٥ (ج/ع/٢٤٦٥) الباب الثاني .

(٣) المرجع الاخير ، الدورة الحادية عشرة ، الملحق رقم ١٥ (ج/ع/٣١٢٧) ، الباب الثاني .

(٤) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ١٥ (ج/ع/٤١١١) ، الباب الثاني .

١- توافق على التقرير المقدم عن أوضاع التعليم والذي أعدته عام ١٦٥٩ ، لجنة المعلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وترى وجوب دراسته في ضوء التقارير التي وافقت عليها عام ١٩٥٠ وعام ١٦٥٣ وعام ١٩٥٧ ،

٢- وتدعو الأمين العام الى انهاء تقرير عام ١٩٥٩ الى الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، والى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، واللجان الاقتصادية الاقليمية ، ومجلس الوصاية ، والوكالات المتخصصة المعنية ، للنظر فيه ،

٣- وتعرب عن ثقتها بأن الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ست لفت أنظار السلطات المسؤولة عن التعليم في تلك الأقاليم الى التنزير •

الجلسة العامة ٨٥٥

١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٦٣ (الدورة ١٤)

انماء التعليم الابتدائي في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى الالتزامات المترتبة ، بمقتضى المادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة ، على الدول الاعضاء القائمة بادارة أقاليم لم تتل شعوبها بعد قسطا كاملا من الحكم الذاتي ، والقابلية عليها بأن تكفل لهذه الشعوب ، مع المراعاة الواجبة لحضارتها ، تقدمها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعليمي ، ومعاملتها بالانصاف ، وحمايتها من سرور الصنف ،

واذ ترى ، مسترشدة بروح تلك المبادئ ، أن انماء التعليم الابتدائي ومكافحة الأمية بين شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي يقتضي الدول الاعضاء القائمة بالادارة أن تحاول أن توجد في تلك الأقاليم ظروفًا لا تتل ملاءمة عن الظروف التي تتمتع بها شعوب البلدان المتقدمة ،

واذ تعود فتؤكد قراراتها رقم ٧٤٣ (الدورة ٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ورقم ١٠٤٩ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٥ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، اللذين أوصت بهما ، فيما أوصت به ، بادخال التعليم الابتدائي الالزامي المجاني العام أو التوسع فيه في الأقاليم